

وعل القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بشأن نظام الإدارة المحلية والقوانين
المتعلقة به

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن الأدلة
التنفيذية لنظام الإدارة المحلية

قرار :

مادة ١ - تؤجر قطعة الأرض رقم ١٥٠ جدول قسم العطارات
محافظة الإسكندرية والبالغ مساحتها ٣٥٠٢ متراً مربع بما عليها
من منشآت إلى جمعية الخيرية لرعاية الطفولة بالإسكندرية بإيجار إسمى
قدر جنيه واحد سنواً وذلك لمدة ٣٠ عاماً اعتباراً من ١٩٦٣/٩/٤٤

مادة ٢ - يتعذر من متأخر الإيجار الفصل والتقدور ١٩٠٤٨
و٧٦٢ طبعاً المستحيل التخلص منه عن المدة من ١٢/١٤/١٩٩٠ على ١٩٩٣/٩/٢٤
وتحاسب على إيجارها إسمياً بواقع جنيه واحد سنواً .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر براسة الجمهورية في ٢٢ جادى الأولى سنة ١٣٨٧ (١٤٦٧ أغسطـس) سنة ١٩٦٧

بتحـال عـبد الـناـصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٦٥ لسنة ١٩٦٧

بيان وزارة الثقافة لنقابة الصحفيين من بعض المقولات
التي أقيمت في معرض وزارة الثقافة بثانية الصحفيين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المذكور ،

وعل القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالجانب
في المقارنات المملوكة للدولة والتزول عن أموالها المنشورة والقوانين المتعلقة به

قرار :

مادة ١ - تنازل وزارة الثقافة ل نقابة الصحفيين عن الموارم والمساند
والتعلقات وسائر المقولات التي أقيمت في معرض وزارة الثقافة بثانية
الصحفيين بمقابلة الأختغال بالعبد المنوى الفسخة والتي بلغت قيمتها
٣٨٥ جنيهها و٩٧٥ طبعاً (ثلاثمائة وخمسة وسبعين جنيهها وتسعمائة وخمسة
وسبعين ملعاً) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر براسة الجمهورية في ٢٢ جادى الأولى سنة ١٣٨٧ (١٤٦٧ أغسطـس) سنة ١٩٦٧

بتحـال عـبد الـناـصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٦٣ لسنة ١٩٦٧

بيان تأجير قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بجمعية
الملائكة الأسماء بمحافظة الإسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالجانب
في المقارنات المملوكة للدولة والتزول عن أموالها المنشورة والقوانين المتعلقة به

قرار :

مادة ١ - يجدد تأجير قطعة الأرض رقم ٧٩٥ جدول قسم المتر
من أملاك الدولة الخاصة بمحافظة الإسكندرية والبالغ مساحتها ٣٦٨٠ متراً
 منها وما عليها من منشآت بإيجار إسمى قدره جنيه واحد سنواً بما في
الملاءكة الأسماء بمحافظة الإسكندرية لمدة تسعة سنوات اعتباراً من ١٢ مايو

سنة ١٩٦٢

ويتنازل عن الأيجار الفعلى المشغلى عن المدة من ١٦ أغسطس سنة ١٩٦٠
إلى ١١ مايو سنة ١٩٦٢ وقدره ٣٤٥٦ بطبعها و٧٤٥ طبعاً .

مادة ٢ - ي Renew تأجير قطعة الأرض رقم ٧٩٥ جدول المتر للجمعية المذكورة.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٢ جادى الأولى سنة ١٣٨٧ (١٤٦٧ أغسطـس) سنة ١٩٦٧

بتحـال عـبد الـناـصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٦٤ لسنة ١٩٦٧

تأجير قطعة أرض إلى جمعية الخيرية لرعاية الطفولة بالإسكندرية
وتنازل عن إيجار فعل مشغلي عليها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالجانب
في المقارنات المملوكة للدولة والتزول عن أموالها المنشورة والقوانين
المتعلقة به .